فصل .

- الفصل : إبانة أحد الشيئين من الآخر : حتى يكون بينهما فرجة ومنه قيل المفاصل الواحد مفصل وفصلت الشاة : قطعت مفاصلها وفصل القوم عن مكان كذا وانفصلوا : فارقوه . قال تعالى : { ولما فصلت العير قال أبوهم } [ يوسف / 94 ] ويستعمل ذلك في الأفعال والأقوال نحو قوله : { إن يوم الفصل ميقاتهم أجمعين } [ الدخان / 40 ] { هذا يوم الفصل } [ الصافات / 21 ] أي : اليوم يبين الحق من الباطل ويفصل بين الناس بالحكم وعلى ذلك قوله : { يفصل بينهم } [ الحج / 17 ] { وهو خير الفاصلين } [ الأنعام / 57 ] . وفصل الخطاب : ما فيه قطع الحكم وحكم فيصل ولسان مفصل . قال : { وكل شيء فصلناه تفصيلا } [ الإسراء / 12 ] { آلر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير } [ هود / 1 ] إشارة إلى ما قال : { تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة } [ النحل / 89 ] . وفصيلة الرجل : عشيرته المنفصلة عنه قال : { وفصيلته التي تؤويه } [ المعارج / 13 ] والفصال : التفريق بين الصبي والرضاع قال : { فإن أراد فصالا عن تراض منهما } [ البقرة / 233 ] { وفصاله في عامين } [ لقمان / 14 ] ومنه : الفصيل لكن اختص بالحوار والمفصل من القرآن السبع الأخير ( المفصل في القرآن من الحجرات إلى الناس وقيل غير ذلك . انظر : البصائر 4 / 194 ) وذلك للفصل بين القصص بالسور القصار والفواصل : آواخر الآي وفواصل القلادة : شذر يفصل به بينها وقيل : الفصيل : حائط دون سور المدينة ( انظر : المجمل 3 / 722 والبصائر 4 / 194 ) وفي الحديث : ( من أنفق نفقة فاصلة فله من الأجر كذا ) ( الحديث عن أبي عبيدة قال : سمعت رسول ا A يقول : ( من أنفق نفقة فاصلة في سبيل ا فبسبعمائة ومن أنفق على نفسه وأهله وعاد مريضا أو ماز أذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه في جسده فهو له حطة ) أخرجه أحمد 1 / 195 ، قال الهيثمي : وفيه بشار بن أبي سيف ولم أر من وثقه ولا جرحه وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد 2 / 303 . قلت : وله طريق آخر عند أحمد . أنظر : المسند 1 / 196 ، وقال ابن حجر : بشار بن أبي سيف مقبول . انظر : تقريب التهذيب ص 122 ) أي : نفقة تفصل بين الكفر والإيمان